[500] [709] 37 - وعنه، عن الحسين بن سعيد، عن بعض رجاله، عن أحمد بن عمر الحلبي، عن ابي بصير، عن ابي عبد ا ع نحوه إلا انه قال: فيها كل حلال وحرام وكل شئ يحتاج الناس إليه حتى الارش في الخدش. وعنه، عن الحسين بن سعيد، عن الحجال، عن أحمد بن عمر الحلبي، مثله. [710] 38 - وعنه، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن القاسم بن بريد بن معاوية، عن محمد بن مسلم، عن ابى جعفر ع نحوه، إلا انه قال: لو ظهر أمرنا، لم يكن شئ إلا وفيه سنة نمضيها. وعنه، عن فضالة، مثله. [711] 39 - وعنه، عن علي بن الحكم والحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمد _____ 37 - بصائر الدرجات، 143 / 4 و 7 و 20، الباب 12، باب في الائمة ان عندهم الصحيفة الجامعة.... في البصائر، الحديث 4 تمامه: قال: قال أبو عبد ا ع: يا ابا محمد ان عندنا الجامعة وما يدريهم ما الجامعة قال، قلت: جعلت فداك وما الجامعة قال: صحيفة طولها سبعون ذراعا بذراع رسول ا (ص)، املاء من فلق فيه وخطه على بيمينه فيها كل حلال... قوله: وعن الحسين بن سعيد عن الحجال...، لم نجده. في البصائر، الحدبث 7: وعن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن القاسم بن بريد... وفيه: قال: قال أبو جعفر ع: ان عندنا صحيفة من كتب على طولها سبعون ذراعا، فنحن نتبع ما فيها لا نعدوها، وسئلته عن ميراث العلم ما بلغ، أجوامع هو من العلم، أم فيه تفسير كل شئ من هذه الامور التى تتكلم فيه الناس مثل الطلاق والفرائض فقال: أن عليا كتب العلم كله القضاء والفرائض، فلو ظهر امرنا... في البصائر، الحديث 20: محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب، عن قاسم بن بريد، عن محمد، عن أحدهما ع، قال: ان عندنا صحيفة من كتاب على، أو مصحف على ع، طولها سبعون ذراعا فنحن نتبع ما فيها فلا نعدوها. 38 - نفس المصدر. 39 - بصائر الدرجات، 144 / 9، الباب 12، باب في الائمة ان عندهم الصحيفة الجامعة....
